

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٢٠٣٣ لسنة ٢٠١٧

**بتخويل بعض القائمين على مشروع النقل الجماعي
 التابع لمحافظة القاهرة صفة مأمورى الضبط القضائى**

وزير العدل

بعد الاطلاع على المادة رقم (٢٣) من قانون الإجراءات الجنائية؛

وعلى القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور والمعدل بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨؛

وعلى كتاب السيد المهندس محافظ القاهرة رقم (٦٢٣٦/ص) المؤرخ : ٢٠١٧/١/٢٤؛

وعلى كتاب السيد اللواء سكرتير عام محافظة القاهرة رقم (٤/٨/٢٢٨٦)

المؤرخ : ٢٠١٧/٢/٢٣؛

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار وزير العدل رقم ٩٨٦٩ لسنة ٢٠١٤

(المادة الثانية)

يخول القائمون على مشروع النقل الجماعي بمحافظة القاهرة الآتى أسماؤهم

- بصفتهم الوظيفية كل فى دائرة اختصاصه - صفة مأمورى الضبط القضائى

وذلك بالنسبة للجرائم التى تقع بالمخالفة لأحكام القانون رقم ٦٦ لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور

والمعدل بالقانونين رقمي ١٥٥ لسنة ١٩٩٩ ، ١٢١ لسنة ٢٠٠٨ ، وهم :

الاسم	الوظيفة	م
اللواء المهندس / رزق على مصطفى أبو علي	رئيس مجلس إدارة هيئة النقل العام ومشروع شركات النقل الجماعي للركاب بالقاهرة والمدن العمرانية الجديدة	١
المهندس / محمد عبد الله عيسى البدوى	المدير التنفيذى لمشروع شركات النقل الجماعي للركاب بالقاهرة والمدن العمرانية الجديدة.	٢
المهندس / أحمد فؤاد صالح سيد	نائب المدير التنفيذى للمشروع	٣

٦

الواقع المصرية - العدد ١١٥ في ٢٠ مايو سنة ٢٠١٧

الاسم	م	الوظيفة
السيد/ صبحى محمد محمد حسين	٤	مدير تفتيش بالمشروع
السيد/ عبد القادر أحمد السيد مسعود	٥	مدير تفتيش بالمشروع
السيد/ أحمد أبو النور أحمد حسين	٦	موظف تفتيش بادارة المشروع
السيد/ محمد عبد الحق محمد عبد الله	٧	موظف تفتيش بادارة المشروع
السيد/ حازم أحمد إبراهيم أحمد	٨	موظف تفتيش بادارة المشروع
السيد/ أحمد سعيد أحمد مصطفى	٩	موظف تفتيش بادارة المشروع
السيد/ عبد القادر مرسى عبد القادر مرسى	١٠	موظف تفتيش بادارة المشروع
السيد/ محمد كامل أحمد	١١	مدير عام الرقابة والتفتيش بالهيئة
السيد/ أحمد درمذى محمد	١٢	مدير رقابة منطقة وسط القاهرة بالهيئة
السيد/ صلاح عبد الله محمد	١٣	مدير رقابة منطقة شرق القاهرة بالهيئة
السيد/ مصطفى فتحى محمد	١٤	مدير رقابة جنوب القاهرة بالهيئة
السيد/ عاصم السيد جداد	١٥	مدير رقابة شمال القاهرة بالهيئة
السيد/ سامح أذور على حسانين	١٦	مدير رقابة منطقة الجيزة

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية على نفقة الجهة طالبة القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠١٧/٣/٦

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم